

دروس في

# اصول الفقه

-----  
(الدرس السابع و العشرون)

## وضع المركّبات

قام الأُدياء و علماء الاصول بالبحث عن وضع المركّبات ، من أنّه هل يجب أن يكون هيهنا وضع خاصّ للمركّب من حيث المجموع ، مضافا إلى وضع مفرداته و هيئاته ؟

ففي قولنا : "زيد قائم" ، نلتزم بتحقيق الوضع لزيد و لقائم و للهيئة الاسميّة التي تدلّ على التأكيد مثلا . و لكن هل هناك وضع آخر للمجموع المتشكّل من هذه العناصر بالخصوص ؟

### نظريّه المحقق الخراساني

ذهب المحقق الخراساني و من تبعه إلى عدم الوضع الخاص للمركّبات بالمعنى المذكور ، و استدلّ على ذلك بأمرين فيما يلي من كتابه "كفاية الاصول" :

"ضرورة عدم الحاجة إليه ، بعد وضعها بموادها ، في مثل "زيد قائم" و "ضرب عمرو بكرا" شخصا ، و بهيئاتها المخصوصة من خصوص

إعرابها نوعيا، و منها خصوص هيئات المركبات الموضوعية لخصوصيات النسب و الاضافات بمزاياها الخاصة من تأكيد و حصر و غيرهما نوعيا، بدهاءة أن وضعها كذلك واف بتمام المقصود منها - كما لا يخفى- من حاجة إلى وضع آخر لها بجملتها.

مع استلزامه الدلالة على المعنى تارة بملاحظة وضع نفسها ، و أخرى بملاحظة وضع مفرداتها".

فمُلخص ما استدللّ به صاحب الكفاية هو أمران :

**الأمر الاول :** عدم الحاجة الي وضع آخر للمركب بما هو مركّب ، بعد وفاء الوضع في ناحية مواد المركب و هيئاتها لغرض الوضع.

**و الأمر الثاني :** استلزام ثبوت وضع آخر للمركب بما هو مركب تعدد الانتقال ، لأنّه باعتبار الوضع في مواده و هيئاته يكون الانتقال تفصيليا، و باعتبار وضعه بما هو مركب يكون الانتقال اجماليا.

و لكن يلاحظ على الشقّ الثاني من استدلال المحقق الخراساني أنّ الانتقال إلى المعنى هو معلول للأنس الحاصل من الاستعمال الذي هو معلول للوضع. و تعدّد الوضع لا يوجب تعدد الأنس ، فلا يلزم تعدّد الانتقال.

### **النظرية المنسوبة إلى ابن مالك**

نُسب إلى بعض من علماء الأدب ، كما يبدو من كلام محمد بن عبد الله المعروف بابن مالك (المتوفى سنة 672) في شرحه على كتاب "المفصل" للزمخشري ، أنّه ذهب إلى القول بوضع خاصّ للمركّبات.

و لكن حُكي عنه في نفس الكتاب ما لايناسب تلك النسبة ، من أنه لو كان للمركّبات وضع خاص ، لما كان لنا أن نتكلّم بكلام لم يسبق إليه، إذ المركّب الذي أحدثناه، لم يسبق إليه أحد.

و ذلك لأنّ المركّب الذي يتكوّن من مفردات جديدة الحدوث محدث لم يسبق إليه أحد. فإذا كان لمجموع المركّب المذكور وضع خاص ، فيجب الالتزام بالوضع لكلّ جملة من الجمل، وضعاً شخصياً بالاستقلال. وهو يستلزم أن تكون الجمل المحدثّة جملاً غير موضوعة سابقا.

فالذي يتبيّن من كلام الطائفتين هو عدم وضع خاص للمركّبات بجملتها ، مضافا إلى وضع مفرداتها و هيئاتها.

و يمكن أن يقال بأنّ مقصود من يظهر ذلك من كلامه ، هو وضع الهيئات المزبورة ، كالهيئة الاسميّة و غيرها.

و هذا ما أشار إليه المحقق الخراساني أيضا في "الكفاية" ، حيث يقول :

"و لعل المراد من العبارات الموهمة لذلك ، هو وضع الهيئات على حدة وضع المواد ، لا وضعها بجملتها ، علاوة على وضع كل منهما".

### هل وضع الموادّ شخصي ؟

يبدو من كلمات بعض العلماء أنّ الوضع في المركّبات عندهم هو وضع شخصي ، و أما الوضع في الهيئات هو نوعي ، كما يظهر من العبارة المذكورة من "كفاية الاصول" ، حيث قال :

"ضرورة عدم الحاجة إليه (أي الوضع الخاص للمركبات) ، بعد وضعها بموادها ، في مثل "زيد قائم" و "ضرب عمرو بكرا" شخصيا ، و بهيئاتها المخصصة من خصوص إعرابها نوعيا".

#### الاعتراض عليه

فالظاهر منه هو أنّ الموادّ موضوعة بوحدها الشخصية، و الهيئات موضوعة بجامعها العنواني. و من هنا اعترض عليه الآخرون بأنّ ذلك لا يخلو من الأبهام. إذ لا يعلم المقصود من كونها شخصيّة ، لا نوعيّة. و يمكن أن يقال في تفسيره بأنّ الواضع عندما وضع المواد لاحظ مادة خاصّة بحيث لاتعم سائر المواد ، ثمّ وضعها لمعنى ، و بناء على هذا ، يكون الوضع من ناحية المادة شخصيا.

و لكن يرد عليه أنّ الوضع من ناحية الهيئات ايضا كذلك، لأنّه يمكن أى يقال بأنّ الواضع عند الوضع قد لاحظ هيئة خاصة بحيث لا تعم سائر الهيئات ، كهيئة "الفاعل" مثلا بخصوصها ، بحيث لم يشمل هيئة "المفعول" او غيرها. فلا فرق بينهما من هذه الجهة.

و يمكن أن يقال في تبريره بأنّ الملحوظ عند وضع هيئة "الفاعل" مثلا ، كان شاملا لجميع جزئياتها الطارئة على المواد المختلفة بالنوع ، و لأجل هذا يسمّى وضعها نوعيا.

و لكن يرد عليه أنّ الملحوظ عند وضع المادة أيضا كان شاملا لجميع جزئياتها الطارئة على الهيئات المختلفة بالنوع ؛ فيمكن أن يسمّى وضعها نوعياً أيضا.

#### الجواب عن الاعتراض

و أجاب البعض عن الاعتراض المذكور بأنّ حال الهيئات هو حال العرض في الخارج ، فكما ان العرض لا يتحقق بلاموضوع ، كذلك الهيئة لاتكون ملحوظة الا في ضمن مادة ؛ و هذا بخلاف المادة ، إذ

يمكن لحاظها استقلالاً، بمعنى انه يمكن للواضع ملاحظة مادة من المواد عارية عن جميع الهيئات المعيّنة الموضوعة في مقابل المواد. وبناء على هذا ، فإنّ المادة حيث يمكن لحاظها استقلالاً بلا هيئة، فيمكن الوضع لشخص كلّ مادة، و لأجل ذلك ذهبوا إلى أنّ الوضع فيها شخصي. و أمّا الهيئة ، فحيث لا يمكن لحاظها استقلالاً، بل تلاحظ في ضمن المادّة ، فالوضع لها في ضمن مادة معيّنة يوجب عدم إطرادها في مادة أخرى. و على هذا الأساس ، يجب أن يكون وضع الهيئات إما بملاحظتها طارئة على عنوان جعلي مشير الى المواد المختلفة بالنوع ، كما يعبرون عن ذلك ب " ف ع ل" و يجعلونه مشيراً الى المواد المختلفة ؛ و إمّا بملاحظتها طارئة على مادة فتوضع هي و ما يماثلها من الهيئات لمعناها ؛ كما يقال : هيئة فاعل و ما يشبهها. و هذا هو المقصود بنوعية الوضع في الهيئة. لأنّ الوضع ليس متعلّقاً لهيئة شخصية قائمة بمادة معيّنة ، بل يكون متعلّقاً لها و لما يشبهها

#### الملاحظة على هذا الجواب

و لاحظ عليه المحقق التبريزي في كتابه "الاصول" بقوله :  
"عدم إمكان لحاظ الهيئة مستقلاً و الاحتياج عند وضعها الى احد الامرين لا يكون موجبا لافتراقها عن المادة بحسب الموضوع ، حيث ان الموضوع في كل منهما كما ذكرنا هو النوع ، لا الشخص في احدهما و النوع في الاخر، و امكان لحاظ المادة بلاهيئة لا يفيد فيما ذكر في الفرق ، فان علماء الادب القائلين بوضع المادة شخصياً و الهيئة نوعياً قد صرحوا بان الاصل في الكلام - اي : المشتقات - هو المصدر او الفعل الماضي ، ومرادهم من الاصل أنّ المادة حين وضعها لوحظت في ضمن هيئة المصدر او هيئة الفعل

الماضي. وعلى ذلك فالموضوع ليس خصوص المادة الملحوظة مع  
هيئة المصدر او الفعل ، بل هي و ما يكون منها في ضمن سائر  
الهيئات ، فيكون وضعها ايضا نوعيا كالوضع في ناحية الهيئة".

\*\*\*\*\*